

تَنْبِيهُ الطَّالِبِ إِلَى إِحْفَاءِ الْحَجَرِ وَإِحْفَاءِ الشَّيْءِ

للفقيه المحقق حبيب الله القراخي

رحمه الله تعالى

اعتنى به

موسى الكوادي



جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الأولى
2017 م – 1438 هـ

داغستان – محاج قلعة

شارع عزيز علي 2

الإدارة الدينية لمسلمي داغستان

هاتف 634185 – فاكس 636477

وحدة البحوث الإسلامية بالإدارة الدينية لمسلمي داغستان

E-mail: dagnauka@mail.ru

ББК 86.38-62.

УДК 29

М – 92

مقدمة الخادم

بسم الله الرحمن الرحيم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العزيز الحكيم،
وأفضل الصلاة والتسليم على سيّدنا وحبينا محمّد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم
بإحسان إلى يوم الدين.

بين يديك أيها القارئ الكريم رسالة كتبها العالم الفاضل حبيب الله ولد علامة
عصره، وفريد زمانه، محمّد طاهر القَرَآخيّ رحمهما الله تعالى.

واعتمدتُ في عملي هذا على نسخة خطيّة وحيدة تعتبر النسخة الأمّ، وهي
نسخة موجودة في مكتبة خاصة للمؤلّف في قريته «زُلد». وهي نسخة جيّدة حسنة الخطّ،
مخدومة ببعض تعليقات للمؤلّف، وتقع في 24 صحيفة من الحجم المتوسط، في كلّ
صحيفة 17 سطرًا، وفي كلّ سطر 14 كلمة تقريبًا.

منهج خدمتي للرسالة:

- وضعتُ عناوين مناسبة لما في الرسالة تسهيلًا على القارئ.
- وضعتُ هوامش المخطوطة كاملة إلا ما كانت تتكرّر أو فيها غناء، فما رمزته له
بـ«منه» فهو من المؤلّف
- علّقت على بعض المواطن دون إطالة.
- اتبعتُ النقول التي نقلها المؤلّف عن العلماء، وذلك بالرجوع إلى مصادرها
الأصلية ووثّقتها
- ترجمتُ للأعلام الواردة في الكتاب
- ترجمتُ للمؤلّف.

وفي الختام: أسأل الله سبحانه الإخلاص في العمل، وتجنّب الأخطاء والزلل،
وأن يجعلني وكلّ من ساعدني لهذا العمل مع المؤلّف تحت لواء سيّد المرسلين، محمّد
صلى الله تعالى عليه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

ترجمة المؤلف

للأسف لم أعر على ترجمة المؤلف في كتب تراجم علماء داغستان، ولكنه مشهور بابن الشيخ محمد طاهر القراخي رحمه الله تعالى، وأظن أنه لهذا لم يذكر أحد ترجمته، ولكن هذا نبذة يسيرة مما استطعت جمعه:

هو العالم العلامة الحاج حبيب الله بن محمد طاهر القراخي الداغستاني رحمه الله تعالى رحمة واسعة.

كان رحمه الله صوفياً، بارعاً في العلوم، مُحباً لأهل الطريقة الصوفية كما كتبه في مقدمة ترجمته لـ «سلك العين»: «كنتُ من صغري كثيرَ الحُبِّ لكلام القوم، وأطالعُ كتبهم كثيراً وإن كنتُ عن العمل بها فيها بعيداً..»

أخذ العلم عن أبيه محمد طاهر، والعالم الحليم عبد الرحمن القعشدي، ومعاذ الهدلي، والقاضي الواعظ هِطْنُ محمد الهنوشي، والعالم الزاهد محمد بن الحاج دبر الهنوشي، والعالم المحقق المجدد إبراهيم الثغوري، والحاج حَجِيوُ الهنخي رحمه الله جميعاً ورزقنا من بركاتهم أمين⁽¹⁾.

(1) هذا ملخص ما وجدناه مكتوباً بيده في أول صحيفة من حاشية إبراهيم على «شرح أنموذج»، وتماه: «بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، محمد وآله وأصحابه أجمعين، آمين.

أما بعد، فهذا بيان ترتيب الكتب التي قرأتُ: فبعد قراءتي «المختصر» في «التصريف» في «مائة عامل» قرأتُ أولاً «أجرومية»، في «أنموذج» من العالم الحليم عبد الرحمن القعشدي في مسجده، فأوائل «سعد الدين» من أبي، ثم من معاذ الهدلي، ثم من عبد الله، ثم من القاضي الواعظ هِطْنُ محمد الهنوشي، ثم أواخره من أبي، فأوائل «الوافية» من العالم الزاهد محمد بن الحاج دبر الهنوشي، وأواسطها إلى (التقاء الساكنين) من أبي، ف«الدين قوزي» من (المصدر) إلى (المضاعف) منه، في «ابن قاسم على سعد الدين» منه، ففي هذه الثلاثة كان عند أبي المبارك هِطْنُ محمد الملقب

وله الحواشي والرسائل والتعليقات، منها:

- 1- «تنبيه الطالب إلى إعفاء اللحية وإحفاء الشارب»
- 2- «رسالة في آداب القرآن، الملتقطة من الإتقان والتبيان»
- 3- حاشية على «شرح المفروض»
- 4- «ترجمة النصيحة في اجتناب الحشيشة»

وغير ذلك

توفي سنة 1339 هـ في آخر جمادى الأولى في آخر ركعة من صلاة العصر، في
السجدة الأخيرة.

بـ«المنبكو» الهللي يعيد دروسها ويكررها لي، فصرتُ بسببه فارقاً بين المعلوم والمجهول - أي خرجتُ به من الجهل
المركب إلى الجهل البسيط -، فـ«الإظهار» منه، فـ«موصل الطلاب» منه، فـ«العروض» منه، فـ«شرح الألفية» إلى
(المصدر) منه، وكنتُ أقرأ «المفروض» ليلاً بين المغرب والعشاء منه وحصل لي منه نفعٌ كثيرٌ، فـ«الدقائق المحكمة»
من العالم المحقق المجدد إبراهيم الثغوري في مسجده شهراً، وحصل لي منها فائدةٌ جيدةٌ، فـ«إيساغوجي» إلى
(القياس) من أبي ولم يحصل منه شيءٌ كبيرٌ، فمرضتُ نحو شهرين، فـ«الفتح المبين بشرح الأربعين» من أوله إلى
آخره منه، وحصل لي به نفعٌ كثيرٌ رحمهم الله تعالى وإيانا آمين.

ففي أوائل هذه السنة (1277) ابتدأتُ بقراءة «شرح القطر» منه مع مطالعتي لـ«الفوائد الضيائية» ولكن لم
يتفق لي فرصة لذلك بعد، وفقنا الله تعالى للعلم والعمل في الحال والمستقبل آمين.

وكان فراغي منه وبدئي بقراءة «المواهب اللدنية» من أبي في أول ذي القعدة ذلك السنة، وبدأتُ في وسطها
بـ«شرح السلم» منه، وتمّ في صفر ولم يحصل منه شيءٌ كبيرٌ لعدم شوقي إليه، وبدأتُ فيه بـ«الوالدية» منه ولم
يتمهد.

وفي - شهر رجب - هذه السنة (1279) ابتدأتُ بقراءة «شرح العضدية» من الحاج حَجِيَّو الهنخي فيه وتمت (؟)،
ثمّ بـ«الوالدية» منه في شعبان وتمت في وسطه، ثمّ بـ«شرح السلم» منه ولم يتمّ، ثمّ بدأتُ (1280) بـ«الفوائد
الضيائية» من أبي إلى (المغرب)، ثمّ منه إلى (المرفوعات) من الحاج حَجِيَّو، ثمّ منه إلى (شريطة) من أبي، ثمّ منه إلى
(الحال) من الحاج، ثمّ إلى (الحرف) من أبي. فأنا الآن بـ«المختصر شرح التلخيص» وبالله التوفيق.

صورة المخطوطة المستفاد منها:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الَّذِي أكرمَنَا
بِالْإِيمَانِ وَالسَّلَامِ ، وَأَعْظَانَا فِيهِمْ كَلَامَهُ وَكَلَامَ رَسُولِهِ
عَلَى حَسَبِي مَا أَوْلَانَا مِنْ الْإِقْتَامِ ، وَأَلْهَمْنَا بِمَطَالَعَةِ السَّبْرِ
وَإِحَادِيثِ سِتْرِ الدَّامِ ، مُحَرَّرٍ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَفْضَلُ
الضَّلَاةِ وَالسَّلَامِ ، أَفَاعِدُ فَلَمَّا رَأَيْتُ بَعْضَ
الطَّالِبِينَ فِي هَذَا الزَّمَانِ ، يَجْلِعُونَ كَيْفِيَّتَهُمْ وَيَتَرَكُونَ شَارِبِيهِمْ
عَلَى عَكْسِ أَمْرِ بَيْتِي الْأَنْسِ وَالْيَانِ ، كَمَا لَوْ عَادَ الْفَرَسُ وَالْمَجْزِي
وَأَقْلَنْدَرِيَّةً ، آرَدْتُ جَمْعَ مَا رَأَيْتُهُ فِيهِ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ الْخَنْفِيَّةِ وَالسَّبْرِ
وَالْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ ، لَأَنَّ عِنْدِي كُتُبٌ كَثِيرَةٌ نَفْسُهُ
تَسْتَعِينُ عِنْدَ غَيْرِي وَتُسِّرُ الْمُنَّةَ ، عَلَى هَذِهِ النُّعْدِ ، وَإِنَا أَدْكُرُّ عِبَارَاتِهِمْ
مِنْ غَيْرِهِمْ كَيْفٍ مِنْ غَيْرِ غَيْرِهِمْ لَأَنَّهُ أَمْرٌ عَسِيرٌ وَسَهْنٌ
لِئَنِّي أَعْتَقِلُ الْخَبِيرَ وَإِخْفَاءَ الشَّارِبِ ، وَمَنْ اللَّهُ تَعَالَى
الْتَوْفِيقِيُّ لِفِعْلِ الْخَيْرِ ، وَتَرْكِ الْمُنْكَرِ ، وَأَسْأَلُهُ تَعَالَى وَكَيْفَ خُلُوصِ التَّنْبِيْهِ
الْمَثَالِ الْمَأْمُورِ ، وَاجْتِنَابِ الْمَنْهِيَّاتِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَّقِي الْبُحْبُوحَ

المصنفين في الحديث
أولاً ما نقله عن الإمام
ثم ما نقله عن الإمام
ثم ما نقله عن الإمام
ثم ما نقله عن الإمام
ثم ما نقله عن الإمام
ثم ما نقله عن الإمام
ثم ما نقله عن الإمام
ثم ما نقله عن الإمام
ثم ما نقله عن الإمام
ثم ما نقله عن الإمام

و في البيهقي

[مقدمة المؤلف]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أكرمنا بالإيمان والإسلام، وأعطانا فهمَ كلامه وكلامِ رسوله على حسب ما أولانا من الأفهام، وألهمنا بمطالعة السير وأحاديث سيد الأنام، محمدٍ عليه وعلى آله وأصحابه أفضل الصلاة والسلام.

أما بعد: فلما رأيتُ بعضَ الطالبين في هذا الزمان يخلقون⁽¹⁾ لحيتهم ويتركون شاربهم على عكس أمر النبي المبعوث إلى الإنس والجان، كما هو⁽²⁾ عادة الفرس والمجوس⁽³⁾ والقلندرية⁽⁴⁾، أردتُ جمع ما رأيتُه فيه⁽⁵⁾ من الأحاديث النبوية وكلام الأئمة الحنفية، والحنبلية، والمالكية، والشافعية⁽⁶⁾، لأنَّ عندي كتبًا كثيرةً نفيسةً ليست عند غيري ولله المنَّة على هذه النعمة.

(1) الخلق: «هو استئصال الشعر بالموسى أي: بحيث لا يظهر منه شيء لمن هو في مجلس التخاطب». [تحفة المحتاج، 137/4]

(2) أي المذكور. منه

(3) هم أصحاب الديانة المجوسية، أثبتوا أصلين قديمين يقتسمان الخير والشر، والنفع والضر، والصالح والفساد، أحدهما: النور، والآخر: الظلمة، ومسائلهم تدور على قاعدتين: إحداهما: بيان سبب امتزاج النور بالظلمة، ثانيهما: بيان سبب خلاص النور من الظلمة، وجعلوا الامتزاج مبدأ، والخلاص معاداً، وأشهر فرقهم: الكيوميثية، الزروانية، الزردشتية. [الملل والنحل، 279/1]

(4) هم فرقة تميَّز أصحابها بخلق رؤوسهم وشواربهم ولحائهم وحواجبهم. [معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، 353 ص]

(5) لعل مرجعه «الخلق» المفهوم من قوله: «يخلقون»

(6) فذكرت أولاً ما في «البخاري»، ثم ما في حاشيته «النور الساري»، ثم ما في حاشيته «البرماوي»، ثم ما في «مسلم»، ثم ما في شرحه [للنووي]، ثم ما في «الإحياء»، ثم ما في «المواهب» مع شرحه للزرقاني، ثم ما

وأنا أذكر عباراتهم من عيون كُتِبَ المصنِّفين من غير تغييرٍ، لأنَّه أمرٌ عسيرٌ لا يرتقي إليه الكثيرُ.

وسمَّيته: «**تَنْبِيهُ الطَّالِبِ إِلَى إِعْفَاءِ اللَّحْيَةِ وَإِحْفَاءِ الشَّارِبِ**» ومن الله التوفيقُ لفعل الخيراتِ وترك المنكراتِ، وأسأله تعالى لي ولكم خُلُوصَ النِّيَّاتِ وامْتِثَالَ المأموراتِ واجْتِنَابَ المنهياتِ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**»⁽¹⁾.

في «انسان العيون»، ثم ما في ابن حجر، ثم ما في حاشيته ابن قاسم. تلك عشرة كاملة، وسترى في خلالها موعظة نافعة. (منه)

(1) متفق عليه

[الأحاديث الواردة في قصّ الشارب وإعفاء اللحية في صحيح البخاري]

وفي البخاري في الجزء الثامن:

«باب قص الشارب»

و كان عمرٌ يُحْفِي شاربَه حتَّى يُنْظَرُ إلى بياضِ الجلدِ، ويأخذ هَذيْن، يعنى بين الشَّاربِ واللَّحْيَةِ.

عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من الفطرة قصّ الشارب».

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه راوية: «الفطرة خمس - أو خمس من الفطرة - الختان، والاستحداد، وتنفؤ الإبط، وتقليم الأظفار، وقصّ الشارب».

عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «خالفوا المشركين: وقرّوا اللّحي وأحفوا الشّوارب».

و كان ابنُ عمرَ: «إذا حجَّ أو اعتمرَ قبَّضَ على لحيته، فما فضل أخذه».

«باب إعفاء اللّحي»

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «انهمكوا الشّوارب، وأعفوا اللّحي». انتهى⁽¹⁾

(1) صحيح البخاري، 159/7

ففي حاشيته⁽¹⁾ «النُّورُ السَّارِي» لحسن العدوي الحمزاوي⁽²⁾:

قوله: (يُحْفِي) بضم التحتية وسكون المهملة وكسر الفاء: يُزيل.

قوله: (حَتَّى يُنْظَرَ) [مُضَارِع] ⁽³⁾ مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ مِنَ النَّظَرِ.

قوله: (من الفطرة) أي من السُّنَّةِ الْقَدِيمَةِ التي اخْتَارَهَا الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ

وَالسَّلَامُ.

قوله: (الْحِثَانُ) بِكسْرِ الحَاءِ الْمُعْجَمَةِ أي قَطْعُ الْقَلْفَةِ التي تُغْطِي الْحَشْفَةَ من

الرجل، وَقَطْعُ بَعْضِ الْجُلْدَةِ الَّتِي فِي أَعْلَى الْفَرْجِ مِنَ الْمَرْأَةِ كَالنَّوَاةِ وَكِعْرَفِ الدِّيكِ،

وَيُسَمَّى حِثَانِ الرَّجْلِ - «إِعْذَارًا» [بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ] ⁽⁴⁾ وَالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَحِثَانِ الْمَرْأَةِ

«حَفْضًا» - بِالْحَاءِ وَالضَّادِ الْمُعْجَمَتَيْنِ بَيْنَهُمَا فَاءٌ.

قوله: (وَالِاسْتِحْدَادُ) أي اسْتِعْمَالُ الْمَوْسَى فِي حَلْقِ الْعَانَةِ.

قوله: (نَتْفُ الْإِبْطِ) بِكسْرِ الهمزة وسكون الموحدة، يُبْدَأُ بِالْيَمِينِ اسْتِحْبَابًا،

وَيَتَأَدَّى أَصْلُ السُّنَّةِ بِالْحَلْقِ لِاسْتِثْنَاءِ مَنْ يُؤَلِّهُ النَّتْفُ.

قوله: (وَقَصُّ الشَّارِبِ) وَهُوَ الشَّعْرُ النَّابِتُ عَلَى الشَّفَةِ.

(بَابُ إِعْفَاءِ اللَّحْيِ) أَي تَرْكُهَا مِنْ غَيْرِ حَلْقٍ وَلَا نَتْفٍ وَلَا قَصِّ الْكَثِيرِ مِنْهَا.

(1) أي في حاشية صحيح البخاري

(2) حسن العدوي الحمزاوي: فقيه مالكي، من قرية (عدوة) بمصر. تعلم ودرّس بالأزهر، وتوفي

بالقاهرة. له (النور الساري من فيض صحيح البخاري).

[الأعلام، 199/2]

(3) ليس في الأصل

(4) ليس في الأصل

قوله: **(انكحوا الشوارب)** أى بِالْعُوا فِي قَصِّهَا.

قوله: **(وأعفوا اللّحي)** بفتح الهمزة والمصدر «الإعفاء» وهو توفير اللّحية

وتكبيرها. انتهى (1)

وفي «البرماوي» (2) على البخاري:

«قوله: (وكان ابن عمر) يُرَوَى: (عُمَر)

(مُحْفِي) بضمّ أوّله، من الإحفاء، وهو الاستقصاء في أخذ الشارب، فهو رباعيٌّ

على المشهور، ومنه: أَحْفَى فِي الْمَسْأَلَةِ: إِذَا أَكْثَرَ، وَحَكِي ابْنُ دُرَيْدٍ (3): حَفَى شَارِبِهِ

يُحْفُوهُ: إِذَا اسْتَأْصَلَ جِزَّهُ، [قال:] (4) ومنه «أحفو الشوارب».

قوله: **(هذّين)** يعني: طَرَفِي الشَّفَتَيْنِ اللَّذَيْنِ هُمَا بَيْنَ الشَّارِبِ وَاللِّحْيَةِ

وملتقاهما، هو العادة عند قصّ الشارب في أن تنظّف الزَّأْوِيَتَانِ أَيْضًا مِنَ الشَّعْرِ، وَ

يُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ طَرَفَا الْعَنْفَقَةِ (5) ..

(1) النور الساري، 313/8

(2) أبو عبد الله، محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني البرماوي، عالم بالفقه والحديث،

شافعيّ المذهب، مصري. أقام مدة في دمشق، وتصدر للإفتاء والتدريس بالقاهرة، وتوفي في بيت المقدس

سنة 831 هـ. نسبته إلى برمة (من الغربية، بمصر).

[الأعلام، 6/189]

(3) أبو بكر، محمد بن الحسن بن دُرَيْدٍ الْأَزْدِي، من أزد عمان من قحطان، من أئمة اللغة والأدب. كانوا

يقولون: «ابن دريد أشعر العلماء وأعلم الشعراء». ولد في البصرة، وانتقل إلى عمان فأقام اثني عشر عاما،

وعاد إلى البصرة. ثم رحل إلى نواحي فارس، ثم رجع إلى بغداد. توفي سنة 321 هـ [الأعلام، 6/80]

(4) ساقط من النسخة

(5) العنققة: شُعَيْرَاتٌ بَيْنَ الشِّفَةِ السُّفْلَى وَالذَّقَنِ

قوله: (انكروا) بهمزة وصلٍ وَفَتِحِ الهاءِ أي: بِالْعُوَا فِي حَزِّهَا، وَ(أَعْفُوا) بفتح الهمزة، من «الإعفاء» وهو توفيرها وتكثيرها، فلا يجوز حلقها، ولا نتفها، ولا قصُّ الكثير [منها]⁽¹⁾، وقول البخاري: «أعفوا» أكثر، كذا قاله أبو عبيد أيضا.

فإن قيل: إذا كان الإعفاء مأمورًا به، فَلِمَ أخذ ابنُ عمرَ من لحيه وهو راوي الحديث؟

قيل: لعله خصه بالحج، وأن النهي هو قصها كفعل الأعاجم. انتهى⁽²⁾

[الأحاديث الواردة في قص الشارب وإعفاء اللحية في صحيح مسلم]

وفي مسلم:

عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ -أو: خمسٌ من الفطرة-: الختان، والاستحداد، وتقليم الأظفار، وتنف الإبط، وقصُّ الشارب».

عن النبي صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْاِخْتِنَانُ، وَالاسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ».

عن ابنِ عمرَ عن النبي صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحْيَ»
عن ابنِ عمرَ عن النبي صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ أَمَرَ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحْيَةِ.

عن ابنِ عمرَ قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَالِفُوا الْمَشْرِكِينَ: أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَوْفُوا اللَّحْيَ».

(1) ساقط من النسخة

(2) اللامع الصبيح، 482-478/14

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جُزُوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا اللَّحَى، خَالِفُوا الْمُجُوسَ»

عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَاسْتِنْسَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ⁽¹⁾، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ⁽²⁾ الْمَاءِ». انتهى⁽³⁾

(1) البراجم: بفتح الباء وبالجميم جمع بُرْجَمَة بضم الباء والجميم، وهي عُقْد الأصابع ومفاصلها كلها. قال العلماء: ويلتحق بالبراجم ما يجتمع من الوسخ في معاطف الأذن، وَقَعْر الصَّخَاخ، فيزيله بالمسح؛ لَأَنَّهُ رَبَّمَا أَضْرَّتْ كَثْرَتُهُ بِالسَّمْعِ، وكذلك ما يجتمع في داخل الأنف، وكذلك جميع الوسخ المجتمع على أي موضع كان من البدن بالعرق والغبار ونحوهما، والله أعلم. [شرح مسلم، 2/168]

(2) أي: الاستنجاء

(3) صحيح مسلم، 1/221

[كيفية قصِّ الشَّارِبِ]

وفي «شرح مسلم» للنووي⁽¹⁾ رحمة الله تعالى عليه:

«وأما (قصُّ الشَّارِبِ) فسنَّةٌ.. ويُستحبُّ أن يبدَأَ بِالْجَانِبِ الْأَيْمَنِ. وهو مُخَيَّرٌ بين القصِّ بِنَفْسِهِ وَبَيْنَ أَنْ يُؤَيِّيَ ذَلِكَ غَيْرَهُ؛ لِحُصُولِ الْمَقْصُودِ مِنْ غَيْرِ هَتِكِ مَرُوءَةٍ وَلَا حَرَمَةٍ، بِخِلَافِ الْإِبْطِ وَالْعَانَةِ.

وَأَمَّا حَدُّ مَا يَقْصُهُ.. فَاَلْمَخْتَارُ أَنَّهُ يَقْصُّ حَتَّى يَبْدُوَ طَرَفُ الشَّفَةِ، وَلَا يَجْهَهُ مِنْ أَسْفَلِهِ. وَأَمَّا رِوَايَةُ: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ..» فَمَعْنَاهَا: أَحْفُوا مَا طَالَ عَلَى الشَّفَتَيْنِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَأَمَّا (إِعْفَاءُ اللَّحِيَةِ) فَمَعْنَاهَا تَوْفِيرُهَا، وَهُوَ مَعْنَى «أَوْفُوا اللَّحْيَ» فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى. وَكَانَ مِنْ عَادَةِ الْفُرْسِ قِصُّ اللَّحِيَةِ، فَهِيَ الشَّرْعُ عَنْ ذَلِكَ.

[عشرُ خصالٍ مكروهةٍ في اللِّحْيَةِ مَجْمَلًا]

وقد ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ فِي اللَّحِيَةِ عَشْرَ خِصَالٍ⁽²⁾ مَكْرُوهَةٍ بَعْضُهَا أَشَدُّ قُبْحًا مِنْ بَعْضٍ:

إحداها: خضابها بالسَّوَادِ إِلَّا لِعَرَضِ الْجِهَادِ.

الثانية: خضابها بالصُّفْرَةِ تَشْبِيهًا بِالصَّالِحِينَ، لَا لِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ.

(1) هو أبو زكريا يحيى بن الشيخ الزاهد الورع ولي الله أبي يحيى شرف بن مري، بن حسن بن حسين، بن محمد، بن جمعة، بن حزام الخزامي، ذو التصانيف المفيدة، والمؤلفات الحميدة، أوجد دهره وفريد عصره، العالم الرباني، له الكرامات الطافحة والمكرامات الواضحة.

[تحفة الطالبين، ص 39]

(2) وفي نسخة لشرح مسلم: اثني عشرة خصلةً

الثالثة: تَبْيِضُهَا بالكبيريت⁽¹⁾ أو غيره استعْجَالاً للشَّيْخُوخَةِ؛ لأجل الرِّيَاسَةِ والتعْظِيمِ وإيهام أَنَّهُ من المشائخ.

الرابعة: نَتْفُهَا أو حَلَقُهَا أَوَّلَ طَلْوَعِهَا، إِثَارًا لِلْمُرُودَةِ وَحُسْنِ الصُّورَةِ.

الخامسة: نَتْفُ الشَّيْبِ.

السادسة: تَصْفِيفُهَا طَاقَةً فَوْقَ طَاقَةٍ تَصْنَعُ لِيَسْتَحْسِنَهُ النِّسَاءُ وَغَيْرُهُنَّ.

السابعة: الزِّيَادَةُ فِيهَا وَالنَّقْصُ مِنْهَا بِالزِّيَادَةِ فِي شَعْرِ الْعِذَارِ مِنَ الصَّدْغِينَ أَوْ

أَخَذَ بَعْضَ الْعِذَارِ فِي حَلْقِ الرَّأْسِ وَنَتْفِ جَانِبِي الْعَنْفَقَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

الثامنة: تَسْرِيجُهَا تَصْنَعُ لِأَجْلِ النَّاسِ.

التاسعة: تَرْكُهَا شَعْتَةً مَلْبَدَةً إِظْهَارًا لِلزَّهَادَةِ وَقَلَّةِ الْمَبَالَاةِ بِنَفْسِهِ.

العاشرة: النَّظْرُ إِلَى سَوَادِهَا وَبِيَاضِهَا إِعْجَابًا وَخِيَلًا وَغَرَّةً بِالشَّبَابِ وَفَخْرًا

بِالمشيبِ وَتَطَاوُلًا عَلَى الشَّبَابِ.

الحادية عشر: عَقْدُهَا وَضَفْرُهَا.

الثانية عشر: حَلْقُهَا إِلَّا إِذَا نَبَتَ لِلْمَرَاةِ لِحْيَةٌ فَيُسْتَحَبُّ لَهَا حَلْقُهَا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ..

قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: **(أحفوا الشوارب وأعفوا اللحي)** وَفِي الرِّوَايَةِ

الأُخْرَى **(وأوفوا اللحي)** هُوَ بَقْطَعِ الْهَمْزَةِ فِي: **«أحفوا»** و**«أعفوا»** و**«أوفوا»**.

وقال ابن دُرَيْدٍ: يُقَالُ أَيضًا: حَفَا الرَّجُلُ شَارِبَهُ يَحْفُوهُ حَفْوًا: إِذَا اسْتَأْصَلَ أَخَذَ

شَعْرَهُ. فَعَلِيَ هَذَا تَكُونُ هَمْزَةُ **«أحفوا»** هَمْزَةً وَصَلَّ.

(1) الكبريت: عينٌ تجري فإذا جمد ماؤها صار كبريتاً أصفر وأبيض وأكدر، وجميع أنواعه يبيض الشعر

بخوراً. «الإتحاف».

وقال غيره: عَفَوْتُ الشَّعْرَ وَأَعْفَيْتَهُ لُغْتَانِ. وقد تقدّم [بيان] (1) معنى إحفاء الشَّوَارِبِ وإعفاء اللَّحَى.

وأما «أوفوا» فهو بمعنى أعفوا، أي: أتركوها وافيةً كاملةً لا تُقْصُوها. قال ابن السكيت (2) وغيره: يقال في جمع اللحية: لَحَى لَحَى، بكسر اللام وبضمِّها، لغتان، الكسر أفصح.

وأما قوله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَرْخُوا» فهو أيضا بقطع الهمزة وبالخاء المعجمة، ومعناه: أتركوها ولا تتعرضوا لها بتغيير.

وذكر القاضي عياض (3) أنه وقع رواية الأكثرين كما ذكرنا، وأنه وقع عند ابن ماهان (4): «أرجوا» بالميم؛ قيل هو بمعنى الأول، وأصله أَرْجَوْوا بالهمز، فحذفت الهمزة تخفيفاً، ومعناه: أخرجوها واطرحوها. وجاء في رواية البخاري: «وَفَرَّوا اللَّحَى» (5).

(1) ساقط من النسخة

(2) ابن السكيت، يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف: إمام في اللغة والأدب. أصله من خوزستان، تعلم ببغداد. واتصل بالمتوكل العباسي، فعهد إليه بتأديب أولاده، وجعله في عداد ندمائه، ثم قتله سنة 244 هـ، لسبب مجهول. [الأعلام للزركلي، 8/195]

(3) أبو الفضل، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته. كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم. ولي قضاء سبتة، ومولده فيها، ثم قضاء غرناطة. وتوفي بمراكش سنة 544 هـ مسموماً، قيل: سمه يهودي. [الأعلام للزركلي، 5/99]

(4) ابن ماهان: الإمام، المحدث، أبو العلاء، عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن عيسى بن ماهان الفارسي ثم البغدادي.. وقال الحبال: مات سنة سبع وثمانين وثلاث مائة. [سير أعلام النبلاء، 15/536]

(5) إكمال المعلم بفوائد مسلم، 2/63

[خمس روايات في حلق اللحية]

فحصل خمس روايات: «أعفوا»، و«أوفوا» و«أرخوا» و«أرجوا» و«وفروا» ومعناها كلها تركها على حالها، هذا هو الظاهر من الحديث الذي تقتضيه ألفاظه، وهو الذي قاله جماعة من أصحابنا وغيرهم من العلماء.

وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى: «يكره حلقها، وقصها، وتحريقها.. وأما الأخذ من طولها وعرضها فحسن، وتكره الشهرة في تعظيمها.. كما تكره في قصها وجزها».

قال: «وقد اختلف السلف هل لذلك حد؟ فمنهم من لم يحد شيئاً في ذلك، إلا أنه لا يتركها لحد الشهرة ويأخذ منها، وكره مالك طولها جداً. ومنهم من حدد بما زاد على القبضة فيزال. ومنهم من كره الأخذ منها إلا في حج أو عمرة».

قال: «وأما الشارب.. فذهب كثير من السلف إلى استئصاله وحلقه بظاهر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «أحفوا» و«انكوا» وهو قول الكوفيين.

وذهب كثير منهم إلى منع الحلق والاستئصال، وقاله مالك. وكان يرى حلقه مثله ويأمر بأدب فاعله. وكان يكره أن يأخذ من أعلاه. ويذهب هؤلاء إلى أن «الإحفاء» و«الجز» و«القص» بمعنى واحد، وهو الأخذ منه حتى يبدو طرف الشفة⁽¹⁾.

وذهب بعض العلماء إلى التخيير بين الأمرين». هذا آخر كلام القاضي⁽²⁾.

(1) وفي الأصل: «حتى يبدو الإطار، وهو طرف الشفة»

(2) إكمال المعلم بفوائد مسلم، 64/2

[المختار في اللحية والشارب]

والمختار: ترك اللحية على حالها، وألا يتعرّض لها بتقصير شيء أصلاً.

والمختار في الشارب: ترك الاستئصال، والاقتصار على ما يبدو به طرف

الشفة، والله تعالى أعلم». انتهى⁽¹⁾

وفي «الإحياء» للغزالي⁽²⁾ قُيِّل «كتاب أسرار الصلاة»:

«وقد اختلفوا فيما طال منها [أى اللحية]: فقيل: إن قبض الرجل على لحيته

وأخذ ما فضل عن القبضة⁽³⁾ فلا بأس..

وكرهه الحسن⁽⁴⁾ وقتادة⁽⁵⁾، وقالوا: تركها عافية أحب [إلينا] لقوله صلى الله

تعالى عليه وسلّم: «أعفوا اللحي».

(1) شرح مسلم، 168/2

(2) الغزالي: هو محمد بن محمد بن أحمد الغزالي حجة الإسلام، أبو حامد الشافعي، الفقيه الأصولي، المتصوف، الأديب، الشاعر، مربّي السالكين، جامع أشتات العلوم في المعقول والمنقول، كان شديد الذكاء، شديد النظر، سليم الفطرة، عجيب الإدراك، قوي الحافظة، غواضا على المعاني الدقيقة، معنيا بالإشارات الرقيقة، جامعا بين الظاهر والحقيقة، وله مؤلفات نفيسة منها: الإحياء، والمستصفي، والوسيط، وغيرها الكثير، توفي رحمه الله 505 هـ [الفتح المبين، 8/2]

(3) وفي الأصل: ما تحت القبضة

(4) الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد: تابعي، كان إمام أهل البصرة، وحرر الأمة في زمنه. وهو أحد

العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك. [الأعلام، 226/2]

(5) قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز السدوسي، وقيل: قتادة بن دعامة بن عكابة: حافظ العصر، قدوة

المفسرين والمحدثين، أبو الخطاب السدوسي، البصري، الضرير، الأكمه. وسدوس: هو ابن شيبان بن ذهل

بن ثعلبة، من بكر بن وائل. مولده: في سنة ستين. [سير أعلام النبلاء، 270/5]

والأمر في هذا قريبٌ إن لم يتته إلى تقصيص اللحية وتدويرها من الجوانب، فإنَّ الطولَ المفرطَ قد يُشَوِّهُ الخَلْقَةَ ويُطَلِّقُ ألسنة المغتابين بالنَّبَرِ⁽¹⁾ إليه، فلا بأس بالاحتراز عنه على هذه النية.

وقال النخعي⁽²⁾: (عجبتُ لرجلٍ عاقلٍ طويلِ اللِّحيةِ كيفَ لا يأخذُ من لِحِيَّتِهِ ويجعلُهَا بَيْنَ لِحِيَّتَيْنِ، فإنَّ التوسُّطَ في كُلِّ شَيْءٍ حسنٌ).
ولذلك قيل: (كُلَّمَا طَالَتِ اللِّحيةُ.. تَشَمَّرَ العَقْلُ).

فصل:

وفي اللِّحيةِ عشرُ خصالٍ مكروهةٍ، وبعضُها أشدُّ كراهةً من بعضٍ، [وهي]⁽³⁾:
خضابها بالسَّوَادِ، وتبييضها بالكبريت، وتنفُّها، وتنفُّ الشيبِ منها، والتَّقْصَانُ منها، والزيادة فيها، وتَسْرِيجُهَا تَصْنَعًا لِأَجْلِ الرِّياءِ، وتركُها شعثةً إِظهارًا لِلزُّهْدِ، والنَّظَرُ إِلَى سَوَادِهَا عَجَبًا بِالشَّبَابِ، وَإِلَى بَيَاضِهَا تَكَبُّرًا بَعْلُو السِّنِّ، وخضابها بِالْحُمْرَةِ والصفرة من غير نيةٍ تشبُّها بالصَّالِحِينَ.

[بيان المكروهات في اللحية]

أما الأوَّلُ: وهو الخضاب بالسواد: فهو منهيٌّ عنه، لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «خيرُ شَبَابِكُمْ مَنْ تشبَّهَ بشيوخكم، وشرُّ شيوخكم مَنْ تشبَّهَ بشبابكم».

(1) النَّبَرُ: اللَّقْبُ أشعرَ بدمٍ. القاموس

(2) إبراهيم النخعي: أبو عمران، وأبو عمار، إبراهيم بن يزيد بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن سعد بن مالك بن النخع، الفقيه، الكوفي، النخعي؛ أحد الأئمة المشاهير، تابعي رأى عائشة رضي الله عنها ودخل عليها، ولم يثبت له منها سماع. [وفيات الأعيان، 25/1]

(3) ساقط من النسخة

[المراد بالتشبه بالشيخ]

والمراد بالتشبه بالشيخ في الوقار، لا في تبييض الشعر⁽¹⁾.

ونهى عن الخضاب بالسواد، وقال: «هو خضاب أهل النار»، وفي لفظ آخر: «الخضاب بالسواد خضاب الكفار».

وتزوج رجل على عهد عمر رضي الله تعالى عنه وكان خضب بالسواد، فنصّل خضابته⁽²⁾ وظهرت شيبته، فرفعه أهل المرأة إلى عمر رضي الله عنه، فردّ نكاحه وأوجعه ضرباً وقال: «غررت القوم بالشباب ولبست عليهم شيبتك». ويقال: أوّل من خضب بالسواد فرعون لعنه الله [تعالى].

(1) قال الزبيدي في إتحافه 460/2: «فإنه (أي تبييض الشعر) مكروه لما فيه من إظهار علو السنّ توصلاً إلى التصدير. وقال ابن أبي ليلى: «يعجبني أن أرى قفا الشاب أحسبه شيخاً، وأبغض أن أرى قفا الشيخ أحسبه شاباً فإذا هو بشيخ». وأخذ المأوردني (في أدب الدين والدنيا 119 ص) من الحديث أنه: ينبغي للطالب الإقتداء بأشياخه والتشبه بهم في جميع أفعالهم، ليصير لها ألفاً وعليها ناشئاً ولما خالفها مجانباً. وقال المناوي في شرح الجامع: «معنى: (من تشبه بكهولهم) أي في سيرتهم لا في صورتهم فيغلب عليه وقار العلم وسكينة الحلم ونزاهة التقوى من مداني الأمور وكف نفسه عن عجلة الطبع وأخلاق السوء والتصابي واللهو، فيكون في الدنيا في رعاية الله وفي القيامة في ظلّه.. ومعنى (من تشبه بشبابكم): أي في العجلة وقلة الثبات والصبر عن الشهوات.. والقصد: حثّ الشباب على اكتساب الحلم.. وزجر الكهول عن الخفة والطيش»

(2) أي: زال عنه خضابه أو لونه

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم [أنه] قال: «يكون في آخر الزمان قومٌ يخضبون بالسَّواد كحَوَاصِلِ الحَمَامِ⁽¹⁾، لا يريجون رائحةَ الجنَّةِ⁽²⁾».

الثاني: الخضابُ بالصفرةِ والحمرةِ: وهو جائزٌ تلييسًا للشيبِ على الكفار في الغزو والجهاد⁽³⁾، فإن لم يكن على هذه النية بل للتشبه بأهل الدين.. فهو مذمومٌ، وقد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «الصفرةُ خضابُ المسلمين، والحمرةُ خضابُ المؤمنين».

وكانوا يخضبون بالحناء للحمرة، وبالخلوق والكنم للصفرة، وخضب بعض العلماء بالسَّواد لأجل الغزو، وذلك لا بأس به إذا صحَّت النية ولم يكن فيه هوى وشهوةٌ.

الثالث: تبييضها بالكبريت استعجالاً لإظهار علو السنِّ، توصلاً إلى التوقير، وقبول الشهادة، والتصديق بالرواية عن الشيوخ، وترفعاً عن الشباب، وإظهاراً لكثرة العلم، ظناً بأن كثرة الأيام تعطيه فضلاً، وهيئات! فلا يزيد كبر السن للجاهل إلا جهلاً، فالعلم ثمرة العقل، وهي غريزة لا يؤثر الشيب فيها، ومن كانت غريزته الحمو.. فطول المدَّة يؤكِّد حماقته.

(1) والمراد بحوصلة: صدره، قال الطيبي: معناه كحواصل الحمام في الغالب، لأن حواصل بعض الحمامات ليست بسود. [مراجعة المفاتيح 2828/7، بذل المجهود في حل أبي داود 237/12]

(2) يعني: وريحتها يوجد من مسيرة خمسمائة عام كما في حديث. وفي الحديث تهديد شديد في خضاب الشعر بالسَّواد. [المرجع السابق]

(3) أنظر إلى «نهاية المحتاج»، 149/8

وقد كان الشيوخُ يقدّمون الشباب بالعلم. كان عمرُ [بن الخطاب] (1) رضي الله عنه يُقدّم ابنَ عباس، وهو حديث السنّ، على أكابر الصحابة ويسألهُ دُومهم. وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: (ما أتى الله تعالى عزَّ وجلَّ عبدًا علمًا إلاَّ شابًا [والخيرُ كلُّه في الشباب] (2)، ثم تلا قوله عزَّ وجلَّ: ﴿قَالُوا سَمِعْنَا فَتَىٰ يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ: إِبْرَاهِيمُ﴾ الأنبياء: ٦٠، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ فَتِيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ﴾ الكهف: ١٣، وقوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ مريم: ١٢).

وكان أنس رضي الله تعالى عنه يقول: «قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء». فقيل له: «يا أبا حمزة؛ فقد أسن؟» فقال: «لم يسنه الله تعالى بالشيب»، فقيل: «أوشين هو؟»، فقال: «كلكم يكرهه».

ويقال: إن يحيى ابن أكثم (3) ولي القضاء وهو ابن إحدى وعشرين سنة، فقال له رجل في مجلسه يريد أن ينجله بصغر سنّه: «كم سن القاضي أيده الله تعالى؟»، فقال: «مثل سن عتاب بن أسيد (4) حين ولّاه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إمارة مكة وقضاءها»، فأفحمه.

(1) ساقط من الأصل

(2) ساقط من النسخة

(3) أبو محمد، يحيى بن أكثم بن محمد بن قطن التميمي الأسدي المروزي، قاضي، رفيع القدر، علي الشهرة، من نبلاء الفقهاء، يتصل نسبه بأكثم ابن صيفي حكيم العرب. ولد بمرو. توفي بالزبد منصرفا من مكة سنة 243 هـ. [الإتحاف، 423/2، الأعلام، 138/8]

(4) عتاب بن أسيد بن أبي العيص، أمير مكة، مات يوم مات الصديق، وعمره خمس وعشرون سنة.

[الإتحاف، 423/2]

وَرُوِيَ عَنْ مَالِكٍ (1) رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: (قَرَأْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ: لَا تَغْرَنَكُمْ
الَّلَّحَى فَإِنَّ التَّيْسَ لَهُ لِحْيَةٌ).

قال أبو عمرو بن العلاء (2): (إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ طَوِيلَ الْقَامَةِ صَغِيرَ الْهَامَةِ (3)
عَرِيضَ اللَّحْيَةِ.. فَاقْضِ عَلَيْهِ بِالْحَمَقِ. وَلَوْ كَانَ أُمِّيَّةً بَنَ عَبْدِ شَمْسٍ (4).

وقال أيوب السخيتاني (5): (أَدْرَكَتِ الشَّيْخَ ابْنَ ثَمَانِينَ سَنَةً يَتَّبِعُ الْغُلَامَ يَتَعَلَّمُ مِنْهُ).

وقال علي بن الحسين (6): (مَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ الْعِلْمُ قَبْلَكَ.. فَهُوَ إِمَامُكَ فِيهِ وَإِنْ كَانَ

أَصْغَرَ سَنًا مِنْكَ)

(1) هو مالك بن مغول وليس مالك بن أنس كما يُوهَّمُهُ إطلاقُهُ، ومالك بن مغول: ابن عاصم بن غزوية بن خرشة، الإمام، الثقة، المحدث أبو عبد الله البجلي، الكوفي، مات سنة 159 هـ. [الإتحاف، 424/2، سير الأعلام، 174/7]

(2) أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان التميمي ثم المازني، البصري، شيخ القراء والعريية. وأمه: من بني حنيفة. اختلف في اسمه على أقوال: أشهرها: زبان. وقيل: العريان. توفي سنة 154 هـ. [الإتحاف، 424/2، سير أعلام النبلاء، 407/6]

(3) أي الرأس

(4) أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، وهو أبو الأعياص والعنابس، وإنَّهَا ذَكَرَهُ لِشَرَفِهِ. [الإتحاف، 424/2]

(5) أبو بكر، أيوب بن أبي تيممة كيسان السخيتاني البصري، سيد فقهاء عصره، تابعي، من النساك الزهاد، من حفاظ الحديث. كان ثابتاً ثقة. رُوِيَ عَنْهُ نَحْوُ 800 حَدِيثٍ. مات سنة 131 هـ عن ثلاث وستين سنة. [الإتحاف، 424/2، الأعلام، 38/2]

(6) علي بن الحسين ابن الإمام علي بن أبي طالب الهاشمي، السيد، الإمام، زين العابدين الهاشمي، العلوي، المدني، والد أبي عبد الله الباقي. [سير أعلام النبلاء 4/386، الإتحاف 424/2]

وقيل لأبي عمرو بن العلاء: «أيحسن من الشيخ أن يتعلم من الصغير؟»، فقال: «إن كان الجهل يقبح به.. فالتعلم يحسن به»⁽¹⁾.

وقال يحيى بن معين⁽²⁾ لأحمد بن حنبل وقد رآه يمشي خلف بغلة الشافعي: «يا أبا عبد الله⁽³⁾؛ تركت حديث سفيان بعلوه وتمشي خلف بغلة هذا الفتى وتسمع منه؟» فقال له أحمد: «لو عرفت.. لكنت تمشي من الجانب الآخر؛ إن علم سفيان إن فاتني بعلو⁽⁴⁾.. أدركته بنزول⁽⁵⁾»، وإن عقل هذا الشاب إن فاتني.. لم أدركه بعلو ولا نزول».

الرابع: نتف بياضها استنكافاً من الشيبة. وقد نهى عليه الصلاة والسلام عن نتف الشيب، وقال: «هو نور المؤمن»، وهو في معنى الخضاب بالسواد، وعلة الكراهية ما سبق، والشيب نور الله تعالى، والرغبة عنه رغبة عن النور.

(1) يقول الإمام الماوردي رحمه الله في «أدب الدنيا والدين» (80 ص): «ربما امتنع الإنسان من طلب العلم لكبره وعلو سنه، واستحيا من تقصيره في صغره أن يتعلم في كبره، فرضي بالجهل أن يكون موسوماً به، وأثره على العلم أن يصير مبتدئاً به، وهذا من خدع الجهل، وغرور الكسل؛ لأن العلم إذا كان فضيلة.. فرغبة ذوي الأسنان فيه أولى، والابتداء بالفضيلة فضيلة، ولأن يكون شيخاً متعلماً أولى من أن يكون شيخاً جاهلاً. حكى: أن بعض الحكماء رأى شيخاً كبيراً يحب النظر في العلم ويستحي، فقال له: (يا هذا؛ أتستحي أن تكون في آخر عمرك أفضل مما كنت في أوله؟!)).»

(2) يحيى بن معين أبو زكريا المري مولاهم، هو: الإمام، الحافظ، الجهد، شيخ المحدثين، أبو زكريا يحيى

بن معين بن عون بن زياد بن بسطام. [سير أعلام النبلاء، 72/11]

(3) هي كنية الإمام أحمد وبقية الأئمة سوى أبي حنيفة. «الإتحاف»

(4) أي مشافهة من غير واسطة. «الإتحاف»

(5) أي: بواسطة. «الإتحاف»

الخامس: نتفها أو نتف بعضها بحكم العبث والهوس⁽¹⁾، وذلك مكروه ومشوهٌ للخلقة، ونتف الفينيكين بدعة، وهما جانبا العنفة.

شهد عند عمر بن عبد العزيز رجلٌ كان يتنف فنيكيه؛ فردّ شهادته.

وردّ عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وابن أبي ليلى⁽²⁾ قاضي المدينة شهادة من كان يتنف لحيته.

وأما نتفها في أولّ النّبات تشبّها بالمرّد.. فمن المنكرات الكبار، فإنّ اللّحية زينة الرجال، فإنّ لله تعالى ملائكةٌ تُقسمون: «والذي زينّ بني آدم باللحي»، وهي من تمام الخلق، وبه تميّز الرجال عن النساء.

وقيل في غريب التأويل: اللحية هي المراد بقوله تعالى: يزيد في الخلق ما يشاء قال أصحاب الأحنف بن قيس: (وددنا أن نشترى للأحنف لحية ولو بعشرين ألفاً).

قال شريح القاضي⁽³⁾: (وددت أن لي لحية ولو بعشرة آلاف).

وكيف تُكره اللحية وفيها تعظيم الرجل، والنظر إليه بعين العلم، والوقار، والرّفيع في المجالس، وإقبال الوجوه إليه، والتقديم على الجماعة، ووقاية العرض، فإنّ من يشتم يعرض باللحية إن كان للمشتوم⁽⁴⁾ لحية؟!

(1) أي: خفة العقل. «الإتحاف»

(2) أبو عبد الرحمن، محمّد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى الأنصاري، توفي سنة 148 هـ. [الإتحاف 2/426]

(3) أبو أمية، شريح بن الحرث القاضي السكندي، ولاء عمر قضاء الكوفة. توفي سنة 78 هـ. [الإتحاف

2/426]

(4) أي يذكر في الدّم اللحية بدل عن ذمّ الجسد، راجع الشرح، (منه)

وقد قيل: إن أهل الجنة مردُّ إلا هارونَ أحمأ موسى عليها السلام، فإن له لحيةً إلى سرته تخصيصاً له وتفضيلاً.

السادس: تقصيصها كالتعبية طاقهً على طاقهً للتزين للنساء والتصنع.

قال كعب⁽¹⁾: (يكون في آخر الزمان أقوام يقصون لحاهم كذب الحمارة، ويعرقون نعالهم كالمناجل، أولئك لا خلاق لهم).

السابع: الزيادة فيها: وهو أن يزيد في شعر العارفين من الصُّدغين، وهو من شعر الرأس، حتى يُجاوز عظم اللحية أو يتتهي إلى نصف الخد، وذلك يُبين هيئة أهل الصلاح.

الثامن: تسريحها لأجل الناس: قال بشر⁽²⁾: (في اللحية شركان: تسريحها لأجل الناس، وتركها متفتلة لإظهار الزهد)⁽³⁾.

(1) هو كعب بن مآع الحميري اليماني العلامة الخبر، الذي كان يهودياً فأسلم بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم - وقدم المدينة من اليمن في أيام عمر رضي الله عنه، فجالس أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - فكان يحدثهم عن الكتب الإسرائيلية، ويحفظ عجائب ويأخذ السنن عن الصحابة. وكان حسن الإسلام، متين الديانة، من نبلاء العلماء. [سير أعلام النبلاء 490/3]

(2) يقول الإمام الزبيدي في إتحافه 427/2: «هو الخافي، كذا في نسخ الكتاب، والصواب: قال السري، وهو ابن المجلس السقطي، خال الجنيد، كما هو مصرح به في «القوت» وغيره.

(3) نقل حسن أفندي الفحجي النقشبندي قدس سره في «وسائل المرید» (342 ص) عن الشوبري:

«وتسريح اللحية في كل يوم مرة بعد صلاة الصبح، ويقرأ عند ذلك فاتحة الكتاب و﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ الشَّرْحَ﴾ الشرح: ١ فَذَلِكَ يُذْهِبُ الْهَمَّ وَالْغَمَّ، وَيَطِيبُ النَّفْسَ، وَيَشْرَحُ الْقَلْبَ، وَفِيهِ تَيْسِيرٌ جَمِيعُ الْأُمُورِ..»

التاسع والعاشر: النظر في سوادها أو بياضها بعين العجب: وذلك مذمومٌ في جميع أجزاء البدن، بل في جميع الأخلاق والأفعال..» انتهى⁽¹⁾.

وفي شرح العلامة محمد بن عبد الباقي الزرقاني المالكي⁽²⁾ على «المواهب اللدنية» للامام القسطلاني الشافعي⁽³⁾ رضي الله تعالى عنهم نفعنا ببركة علومهم، عبارته مع المتن:

(وَعَنْ عَمَرَ بْنِ شُعَيْبٍ) ابن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، (عن أبيه) شعيب، (عن جدّه) أي شعيب، وهو عبد الله الصحابي، (أَنَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ عَرَضِهَا وَطُولِهَا) بالسوية، كما في الرواية، لِتَقَرُّبِ مِنَ التَّدْوِيرِ مِنْ جَمِيعِ الْجَوَانِبِ، لِأَنَّ الْإِعْتِدَالَ مَحْبُوبٌ، وَالطُّوْلُ الْمَفْرُطُ قَدْ يَشُوهُ الْخَلْقُ، وَيَطْلُقُ أَلْسِنَةَ الْمُغْتَابِينَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ مَدْبُوبٌ مَا لَمْ يَنْتَه إِلَى تَقْصِيفِ اللَّحْيَةِ، وَجَعَلَهَا طَاقَاتٍ.. فَيُكْرَهُ. وكان بعض السلف يقبض على لحيته فيأخذ ما تحت القبضة.

وقال النخعي: «عَجِبْتُ لِعَاقِلٍ كَيْفَ لَا يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ فَيَجْعَلُهَا بَيْنَ لِحْيَتَيْنِ، فَإِنَّ التَّوَسُّطَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَسَنٌ»، ولذا قيل: كَلَّمَا طَالَتِ اللَّحْيَةُ تَشَمَّرَ الْعَقْلُ. ففعل

(1) إحياء علوم الدين، 1/525-535

(2) محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن علوان الزرقاني المصري الأزهري المالكي، أبو عبد الله: خاتمة المحدثين بالديار المصرية. مولده ووفاته بالقاهرة، ونسبته إلى زرقان (من قرى منوف بمصر). [الأعلام، 6/184]

(3) أبو العباس، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، شهاب الدين، من علماء الحديث. مولده ووفاته في القاهرة، توفي رحمه الله سنة 923 هـ. [الأعلام، 1/232]

ذلك - إذا لم يقصد الزينة والتحسين لنحو النساء - سنة كما عليه جمع، منهم: عياض وغيره. واختار النووي كونها بحالها مطلقاً.

ثم، لا ينافي فعله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله: «أعفوا اللحي» لأنه في الأخذ منها لغير حاجة أو لنحو تزئين، وهذا فيما احتيج إليه لتشعث أو إفراط طول يتأذى به.

وقال الطيبي⁽¹⁾: «المنهي عنه: قصها كالأعاجم أو وصلها كذنب الحمير»،

وقال الحافظ: «المنهي عنه: الاستئصال أو ما قاربته بخلاف الأخذ المذكور».

لُطِيفَةٌ: قال الحسن بن المشني⁽²⁾: «إذا رأيت رجلاً له لحية طويلاً، ولم يتخذ

لحية بين لحيتين كان في عقله شيء».

[قِصَّةُ الْمَأْمُونِ]

وجلس المأمون⁽³⁾ مع أصحابه مشرفاً على دجلة، فقال المأمون: «ما طالت

لحية إنسان قطُّ إلاّ ونقص من عقله بقدر ما طال منها، وما رأيت عاقلاً قطُّ طويل

(1) الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي، الإمام المشهور، وكان ذا ثروة من الإرث والتجارة فلم يزل ينفق ذلك في وجوه الخيرات إلى أن كان في آخر عمره فقيراً، وكان كريماً متواضعاً حسن المعتقد شديد الرد على الفلاسفة والمبتدعة مظهراً فضائحتهم مع استيلائهم في بلاد المسلمين حينئذ، وكان يشتغل في التفسير من بكرة إلى الظهر ومن ثم إلى العصر لإسحاق البخاري إلى أن كان يوم مات فإنه فرغ من وظيفة التفسير وتوجه إلى مجلس الحديث فدخل مسجداً عند بيته فصلى النافلة قاعداً وجلس ينتظر الإقامة للفريضة فقصى نحوه متوجهاً إلى القبلة وذلك يوم الثلاثاء ثالث عشرين شعبان سنة 743. [الدرر الكامنة، 2/186]

(2) أبو محمد، الحسن بن المشني بن معاذ بن معاذ العبدي، من نبلاء الثقات. كان ورعاً عابداً، يمتنع من الرواية، ثم أمر في النوم بالرواية. مات: في رجب سنة 94 هـ. [سير أعلام النبلاء، 13/526]

(3) أبو العباس، عبد الله بن هارون الرشيد بن محمد المهدي ابن أبي جعفر المنصور العباسي. وُلِدَ سنة 170 هـ. سابع الخلفاء من بني العباس في العراق، وأحد أعظم الملوك، في سيرته وعلمه وسعة ملكه. نفذ

اللحية» فقال بعضُ الجلساء: «ولا يَرِدُ على أمير المؤمنين أنه قد يكون في طولها عقلٌ؟»، فأقبل رجلٌ كبيرُ اللحية، حسنُ الهيئة، فاخرُ الثياب فقال المأمونُ: «ما تقولون فيه؟» فقال بعضهم: «يجبُ كونه قاضيًا» فأمرَ بإحضاره، فوقفَ فسلمَ فأجاده، فأجلسه المأمونُ واستنطقه فأحسن، فقال المأمونُ: «ما اسمُك؟» فقال: «أبو حمدوية، والكنية علوية» فضحك المأمونُ وغمَزَ جلساءه⁽¹⁾، ثم قال: «ما صنعتك؟» قال: «فقيهٌ، أجيدُ المسائل»، قال: «ما تقول فيمن اشترى شاةً، فلما تسلمها خرج من إستها بعرَّة، ففقت عينَ رجلٍ، فعلى من الدية؟» قال: «على البائع، دون المشتري، لأنه لما باعها لم يشترط أن في إستها منجنيقًا» فضحك المأمون حتى استلقى على ففاه وأنشد:

مَا أَحَدٌ طَالَتْ لَهُ لِحْيَةٌ * * * فزادتِ اللحيةُ في هيئتهِ

إِلَّا وَمَا يَنْقُصُ مِنْ عَقْلِهِ * * * أَكْثَرُ مِمَّا زَادَ فِي لِحْيَتِهِ

(رواه الترمذي) في الاستئذان، (وقال: حديثٌ غريبٌ) وفيه عمرو بن هرون البلخي، قال الذهبي: ضعفه.

(وأخرج الترمذي⁽²⁾ عن ابن عباس وحسنه) الترمذي، (قال) ابن عباس (كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقصُّ شاربَه) في أيِّ وقت احتاج إليه من غير تقييد بيوم، كما أفاده هذا الحديث الحسن، وحديث التقييد بالجمعة.. ضعيفٌ كما يأتي.

أمره من إفريقية إلى أقصى خراسان وما وراء النهر والسند. مات في رجب، في ثاني عشره، سنة 218 هـ، وله ثمان وأربعون سنة. توفي بالبدندون (قرية من قرى الثغر بينها وبين طرسوس مسيرة يوم)، فنقله ابنه العباس، ودفنه بطرسوس. [سير أعلام النبلاء 289/10، الأعلام 142/4]

(1) أي أشار بالعين أو الجفن أو الحاجب

(2) سنن الترمذي، 47/4

(وعنده) أي الترمذي⁽¹⁾، أيضا في الاستئذان، وقال: حسنٌ صحيحٌ، والنسائي⁽²⁾ في الطهارة، والإمام أحمد (من حديث زيد بن أرقم [قال]: قال النبي صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ» مَا طَالَ حَتَّى تَبِينَ الشَّفَةُ بَيَانًا ظَاهِرًا (فَلَيْسَ مَنًّا) أَي لَيْسَ عَلَى طَرِيقَتِنَا الْإِسْلَامِيَّةِ، لَنْدَبَ ذَلِكَ مُؤَكَّدًا، فَتَارِكُهُ مُتَهَاوِنٌ بِالسَّنَةِ.

هذا مذهب الجمهور، وأخذ جمعٌ بظاهره فأوجبوا قصه.

وروى أحمدٌ عن رجل من الصحابة رفعه: «مَنْ لَمْ يَخْلُقْ عَاتَتَهُ.. وَيُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ.. وَيَجْزِ شَارِبَهُ.. فَلَيْسَ مَنًّا»، وحسنه بعض الحفاظ لشواهد، فلا يخالف قول العراقي: «هذا لا يثبت، وفيه ابن لهيعة».

(وفي الصحيحين) عن ابن عمر (حديث: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ..» فِي زِيَّهِمْ (وَفُرُوا) بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ مِنَ التَّوْفِيرِ (اللَّحَى) أَي أَتْرَكُوهَا وَافِرَةً، لَتَكْثُرَ وَتَعْزُرُ، وَلَا تَتَعَرَّضُوا لَهَا، وَفِي رَوَايَةٍ (أَوْفُوا اللَّحَى) أَي أَتْرَكُوهَا وَافِيَةً، وَأُخْرَى (أَرْجئُوا) بِالْجِيمِ وَالْهَمْزِ، أَي أَخْرُوا، وَأُخْرَى بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ بِلَا هَمْزٍ، أَي أَطِيلُوا. قَالَ النَّوَوِيُّ: وَكُلُّ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

واللحى - بكسر اللام، وحكي ضمها، وبالقصر والمد، جمع لحية بالكسر فقط - اسم لما ينبت على الحدين والدقن.

(1) سنن الترمذي، 4/470

(2) سنن النسائي، 1/22

(وأحفوا الشوارب) قال النووي: «بقطع الهمزة ووصلها، من أحفاه وحفاه، استأصله»، وقال الزركشي⁽¹⁾: «بألف قطع رباعي: أشهر وأكثر، وهو: المبالغة في استقصائه، ومنه: أحفى في المسئلة إذا أكثر»، وقال القاضي عياض: «من الإحفاء، وأصله: الاستقصاء في أخذ الشارب، و في معناه (أنهكو الشوارب) في الرواية الأخرى؛ والمراد: بالغوا في قص ما طال منها حتى تبيّن الشفة بيانا ظاهرا استحبابا، وقيل: وجوبا.

[أيّهما أفضل: قص الشارب أم حلقه؟]

(واختلف في قص الشارب وحلقه أيّهما أفضل)، قال عياض: «ذهب كثير من السلف إلى استيعاب الشارب وحلقه، إظهار قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «أحفوا» و«انهكوا»، وهو قول الكوفيين، وذهب كثير منهم إلى منع الحلق وقاله مالك». **(ففي الموطأ يؤخذ من الشارب حتى يبدو طرف الشفة)** أي يظهر ظهورا واضحا. **(وعن ابن عبد الحكم عن مالك، قال: ويحفي الشارب ويعفي اللحي، وليس إحفاء الشارب حلقه)**، بل أخذ ما طال عن الشفة بقص ونحوه، بحيث لا يؤذي الأكل، ولا يجتمع فيه الوسخ، قال القرطبي: **(وأرى تأديب من حلق شاربه)** لما فيه من التشبيه بالمجوس.

(وعن أشهب) عن مالك، كما في التمهيد (أن حلقه بدعة)، لذلك **(قال: وأرى أن يؤجّع ضربا من فعلة)** نائب فاعل يؤجّع.

(1) أبو عبد الله، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله، بدر الدين: عالم بفقهِ الشافعية والأصول. تركي الأصل، مصري المولد والوفاة. له تصانيف كثيرة في عدة فنون. توفي رحمه الله سنة 794 هـ.

(وقال النووي: المختارُ في قصِّ الشاربِ أنَّه يقصُّه حتى يبدوَ) يظهر (طرفُ

الشفة؛ ولا يحفُّه من أصله)، قال -أعني النووي-: وأما رواية: «أحفوا» فمعناه: أزيلوا ما طال على الشفتين، قال ابن دقيق العيد: لا أدري هل نقله عن مذهب الشافعي، أو قاله اختياراً منه لمذهب مالك اهـ.

لكن سبق النووي الغزالي، فقال في معنى الحديث: أي: «اجعلوها حفافَ الشفة»، أي: حولها، وحفاف الشيء حوله ومنه: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾ الزمر: ٧٥.

(وقال الطحاوي⁽¹⁾: لم نجد عن الشافعي شيئاً منصوفاً في هذا، وكان

أصحابه الذين رأيناهم، منهم (المزني⁽²⁾) خال الطحاوي، (والربيعُ يحنفانِ شاربهما)، قال: وما أظنهم أخذوا ذلك إلا عنه.

(وأما أبو حنيفة وصاحباؤه) لفظُ الطحاويّ: وأصحابه (فمذهبهم في شعر

الرأسِ والشاربِ أن الإحفاء)، أي: الإزالة بالكلية (أفضل من التقصير)، قال -أعني الطحاوي-: وخالف مالك.

(1) الإمام العلامة الحافظ الكبير، محدث الديار المصرية وفتيها أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك، الأزدي الحجري المصري الطحاوي الحنفي، صاحب التصانيف من أهل قرية طحا من أعمال مصر، مولده في سنة تسع وثلاثين ومائتين. [سير أعلام النبلاء، 28/15]

(2) المزني: هو إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني البصري، أبو إبراهيم، صاحب الشافعي، كان إماماً ورعاً، زاهداً، مجاب الدعوة، معظماً بين أصحاب الشافعي، له مؤلفات نفيسة منها: المبسوط، والمتشور، والمختصر. توفي رحمه الله تعالى سنة 264 هـ، دُفن بالقرافة بالقرب من الشافعي. [طبقات الشافعية

للإسنوي، 28/1]

(وَأَمَّا أَحْمَدُ، فَقَالَ الْأَثْرُمُ) بمثلثة، أبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ البغدادي، الفقيه، الحافظ، الثقة، المصنّف، رَوَى عنه النسائي، ومات سنة ثلاث وسبعين ومائتين: **(رَأَيْتُهُ يَحْفِي شَارِبَهُ شَدِيدًا)**، وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُ أَوْلَى مِنَ الْقَصِّ.

قال في فتح الباري: «وذهب ابن جرير⁽¹⁾ إلى التخيير، فإنه لما حكى قول مالك وقول الكوفيّين، ونقل أهل اللغة أنّ الإحفاء الاستئصال قال: «دَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى الْأَمْرَيْنِ، وَلَا تَعَارُضَ، فَالْقَصُّ يَدُلُّ عَلَى أَخْذِ الْبَعْضِ، وَالْإِحْفَاءُ يَدُلُّ عَلَى أَخْذِ الْكُلِّ، فَكِلَاهُمَا ثَابِتٌ فِيخَيْرٍ فِيهَا شَاءَ»⁽²⁾.

قال الحافظ: «فيؤخذ⁽³⁾ من قول الطبري: ثبوت الأمرين معاً في الأحاديث»⁽⁴⁾

(1) أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أحد الأعلام، وصاحب التصانيف، الإمام الجليل والحافظ النبيل، المفسر المدقق. تفقّه على الشافعيّ والربيع والزعفراني، أحد الأئمة يحكم بقوله، ويرجع إلى قوله، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد. وله مؤلّفات لا نظير لها، منها: «جامع البيان»، و«التاريخ»، و«البيسط» في الفقه. وتوفي رحمه الله سنة 310 هـ. [تذكرة الحفاظ، 710/2]

(2) فتح الباري، 347/10

(3) وفي الأصل: ويرجع

(4) المرجع السابق

[الاقْتِصَارُ عَلَى قَصِّ الشَّارِبِ]

فَأَمَّا الْاِقْتِصَارُ عَلَى الْقَصِّ فَفِي حَدِيثِ الْمَغِيرَةِ⁽¹⁾: «ضَفَّتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ شَارِبِي وَفِي، فَقَصَّصَهُ عَلَى سِوَاكِ» رواه أبو داود⁽²⁾، وروى البيهقي بلفظ: «فَوَضَعَ السِّوَاكَ تَحْتَ الشَّارِبِ وَقَصَّ عَلَيْهِ».

وَأَخْرَجَ الْبِزَارُ عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصَرَ رَجُلًا وَشَارِبُهُ طَوِيلٌ، فَقَالَ: «إِيْتُونِي بِمَقْصَصٍ وَسِوَاكِ»، فَجَعَلَ السِّوَاكَ عَلَى طَرَفِهِ، ثُمَّ أَخَذَ مَا جَاوَزَهُ»⁽³⁾، والبيهقي والطبراني عن شَرْحِيبِلِ بْنِ مُسْلِمِ الْخَوْلَانِيِّ⁽⁴⁾: «رَأَيْتُ خَمْسَةً مِنَ الصَّحَابَةِ يَقْضُونَ شَوَارِبَهُمْ: أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ، وَالْمُقَدَّامُ بْنُ مَعْدِي كَرِبَ، وَعَتْبَةُ بْنُ عَوْنِ السَّلْمِيِّ، وَالْحِجَّاجُ بْنُ عَامِرِ الثَّمَالِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَسْرٍ»⁽⁵⁾.

[الصَّحَابَةُ الَّذِينَ كَانُوا يَحْلِقُونَ شَوَارِبَهُمْ]

وَأَمَّا الْإِحْفَاءُ، فَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ: «رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنَ عَمْرِو وَرَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ، وَأَبَا أَسِيدِ الْاِنْصَارِيِّ وَسَلْمَةَ

(1) الأمير أبو عيسى، المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود بن معتب. من كبار الصحابة أُولَى الشجاعة والمكيدة. شهد بيعة الرضوان. كان رجلاً طويلاً، مهيباً، ذهب عينه يوم اليرموك، وقيل: يوم القادسية. قال الجماعة: مات أمير الكوفة المغيرة في سنة 50 هـ في شعبان وله سبعون سنة. وله في «الصحاحين» اثنا عشر حديثاً، وانفرد له البخاري بحديث، ومسلم بحديثين. [سير أعلام النبلاء 21/3]

(2) سنن أبي داود، 98/1

(3) كشف الأستار عن زوائد البزار، 370/3

(4) شرح حبيب بن مسلم الخولاني، المحدث، التابعي، الحمصي، شيخ إسماعيل بن عياش، وسفيان بن عيينة،

كان من فرسان الحديث. [سير أعلام النبلاء 136/11]

(5) السنن الكبرى للبيهقي، 151/1

بن الأكوخ وأبا رافع يَنْهَكُون شواربهم كالحلِقِ»⁽¹⁾، وأخرج الطبراني عن عروة: «وسالم والقاسم وأبا سلمة أنَّهُم كانوا يَحْلِقُونَ شواربهم». انتهى

(واختلفَ في كيفية قَصِّ الشَّاربِ: هل يُقَصُّ طرفاهُ أيضاً، وهما المُسمَّيانِ بالسُّبَّالينِ، أم يُتركُ السُّبَّالانِ كما يفعله كثيرٌ من النَّاسِ؟) فَقِيلَ بِجَوازِ إبقائِهما، وقيل بِكَراهيَّتِهِ.

(قال الغزالي في الإحياء: «لا بأس بترك سُبَّالَيْهِ، وهما طافا الشَّاربِ»، أي المراد به هنا ذلك، وإن كان أحدُ أقوالِ حكاها المجدُّ، فقال: «السُّبَّالَةُ، مُحَرَّكَةٌ: الدائرةُ في وَسَطِ الشَّفَةِ العُلَيَّا، أو ما على الشَّاربِ مِنَ الشَّعرِ، أو طَرَفُهُ، أو مجتمعُ الشَّاربينِ، أو ما على الذَّقَنِ إلى طَرَفِ اللِّحْيَةِ كُلِّها، أو مُقدِّمُها خاصَّةً، جَمْعُهُ: سُبَّالٌ». انتهى).

(فَعَلَّ ذلكَ عَمْرٌ رضي اللهُ تعالى عنه وغيره، لأنَّ ذلكَ لا يَسْتُرُ الفَمَّ، ولا تبقى فيه غمرَةٌ) زهومة (الطَّعامِ إذ لا يَصِلُ إليه. إنتهى).

(وزَوَى أَبُو داوودَ عن جابر: «كُنَّا نُحْفِي» نزيل (السبال) فهو بحاء مهملة، وفي نسخة: نعفي، بعين مهملة، وهي تصحيف، لأنَّ «الإعفاء» بالعين: الابقاء، فلا يصحَّ الإستثناء بقوله: (إلا في حجٍّ أو عمرة) لوجوب ترك إزالة الشَّعرِ.

[التَّشْبُهُ بِالْأعاجِمِ]

(و) لذا كَرِهَ بَعْضُهُمْ إبقاءَهُ لما فِيهِ مِنَ التَّشْبُهِ بِالْأعاجِمِ) وقد قال عمرُ: «إياكم وزِيَّ الأعاجِمِ»، وقال مالك: «أَمِيتُوا سُنَّةَ العَجَمِ وأَحْيُوا سُنَّةَ العَرَبِ»، (بل بالمجوسِ وأهلِ الكُتابِ، وَهُوَ أَوْلَى بِالصَّوابِ) وفَعَلَ عَمْرٌ إن صَحَّ لَعَلَّهُ لم يَلْغُه النَّهْيُ (لما رواه ابنُ حبانٍ في صحيحه)، والطبرانيُّ، والبيهقيُّ (من حديث) مَيْمونَ بنِ مَهْرانَ عن (ابنِ عَمَرَ

(1) المرجع السابق

قال: **ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَجُوسُ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ يُؤْفَرُونَ»** من التوفير، وهو ترك، أي يتركون (سبالهم) بلا إزالة (ويحلقون لحاهم فخالفوهم) قال ميمون بن مهران: (فكان) ابنُ عمرَ (يُجْرُ) بضم الجيم وزاي (سباله كما تُجْرُ الشاةُ أو بعيرٌ) مبالغةً في إزالته امتثالاً لأمره صلى الله تعالى عليه وسلم.

(وروى أحمد في مسنده في أثناء حديث لأبي أمامة) صدي بن عجلان الباهلي⁽¹⁾ (فقلنا: «يا رسول الله فإن أهل الكتاب يقصون عثانينهم، ويؤفرون سبالهم، فقال: «قصوا سبالكم، ووفروا عثانينكم، وخالفوا أهل الكتاب») النصراني واليهود (وعثانين - بالعين المهملة) المفتوحة (والثاء المثلثة وتكرار النون -) أي بنونين بينهما تحتية (جمع عثنون) بضم العين (وهو اللحية، قاله في شرح تقريب الأسانيد)، وفي القاموس: العثنون اللحية، أو ما فضل منها بعد العارضين ونبت على الذقن وتحتة سفلا، أو هو طولها، الجمع عثانين، إنتهى. انتهى الزرقاني⁽²⁾.

[قِصَّةُ رَسُوْلِيْ بِأَذَانِ]

وفي «إنسان العيون» لعلي الحلبي⁽³⁾:

(1) أبو أمامة، صدي بن عجلان بن وهب الباهلي، صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونزيل

حمص. روى علما كثيرا. واخلف في تاريخ وفاته: قال المدائني وجماعة: توفي أبو أمامة سنة 86 هـ. وقال

إسماعيل بن عياش: مات سنة 81 هـ. [سير أعلام النبلاء 3/359]

(2) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية، 5/508

(3) علي بن إبراهيم بن أحمد الحلبي، أبو الفرج، نور الدين ابن برهان الدين: مؤرخ أديب. أصله من حلب،

ومولده ووفاته بمصر. له تصانيف كثيرة. [الأعلام، 4/251]

«وكانا - أي رسولاً بأذان⁽¹⁾ أمير كِسْرَى - على زِيِّ الفُرس من حَلَقِ لحاهم وإعفاءِ شوارِبِهِم، فَكَّرَهُ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَظَرَ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ قَالَ لِهَما: «وَيْلَكُما، مَنْ أَمَرَكُما بِهَذا؟» قالَا: «أَمَرَنَا رَبُّنَا» يَعْنِيان كِسْرَى، فَقالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَكِن أَمَرَنِي رَبِّي بِإِعْفَاءِ لِحَتِي وَفَصِّ شَارِبِي» انتهى⁽²⁾.

[يُكره حلق الشارب واستئصاله عند الشافعية]

وفي حجر في «فصل آداب الجمعة»: «وقصَّ شاربه⁽³⁾ حتى تبدو حمرة الشفة، وهو المراد بالإحفاء المأمور به في خبر الصحيحين. ويكره استئصاله وحلقه، وتوزيع في الحلق بصحة وروده ولذا ذهب إليه الأئمة الثلاثة على ما قيل.

والذي في «مغني» الحنابلة: أنه مخير بينه وبين القص، ونقل الطحاوي عن مذهب أبي حنيفة وصاحبيه وزُفر أن إحفاءه أفضل من قصه.

فإن قلت: ما جوابنا عن صحة خبر الحلق؟ **قلت:** هي واقعة فعلية محتملة أنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقص ما يمكن قصه ويحلق ما لا يتيسر قصه من معاطفه التي يعسر قصها.

فإن قلت: فهلا نقول بذلك؟ **قلت:** قد أشار إليه بعض المتأخرين وله وجه ظاهر، إذ به يجتمع الحديثان على قواعدنا فليتعين، لأن الجمع بينهما ما أمكن واجب». انتهى⁽⁴⁾.

(1) باذان بن ساسان من ولد بهرام، أمره - صلى الله عليه وسلم - على اليمن، وهو أول أمير في الإسلام

على اليمن، وأول من أسلم من ملوك العجم

(2) السيرة الحلبية، 3/346

(3) أي: ومن السنة قص شاربه

(4) تحفة المحتاج، 2/561

[المعتمدُ عند ابن حجر كراهةُ حلقِ اللِّحية]

وفيه قبيل «كتاب الأطعمة»:

«فرع: ذكروا هنا في اللِّحية ونحوها خصالاً مكروهةً منها: نتفها، وحلقها وكذا الحاجبان. ولا ينافيه قولُ الحلبيِّ⁽¹⁾: «لا يحلُّ ذلك» لإمكان حمله على أن المراد نفيُّ الحلِّ المستوي الطرفين، والنصُّ على ما يوافقُه إن كان بلفظ «لا يحلُّ» يُحمَل على ذلك، أو «يحرم».. كان خلافَ المعتمد.

وصحَّ عند ابن حبان: «كَانَ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ مِنْ طُولِ لِحْيَةٍ وَعَرَضِهَا»، وكأنه مُستند ابن عمَرَ رضي اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فِي كَوْنِهِ: «كَانَ يَقْبِضُ لِحْيَتَهُ وَيُزِيلُ مَا زَادَ» لَكِنْ ثَبَتَ فِي «صَحِيحَيْنِ» الْأَمْرَ بِتَوْفِيرِ اللَّحْيَةِ أَي بَعْدَمَ أَخْذِ شَيْءٍ مِنْهَا وَهَذَا مُقَدَّمٌ، لِأَنَّهُ أَصَحُّ، عَلَى أَنَّهُ يُمَكِّنُ حَمْلَ الْأَوَّلِ عَلَى أَنَّهُ لِبَيَانِ أَنَّ الْأَمْرَ بِالتَّوْفِيرِ لِلنَّدْبِ، وَهَذَا أَقْرَبُ مِنْ حَمَلِهِ عَلَى مَا إِذَا زَادَ إِنْتِشَارُهَا وَكِبْرُهَا عَلَى الْمُعْهُودِ، لِأَنَّ ظَاهَرَ كَلَامِ أَتَمَّتِنَا كِرَاهَةَ الْأَخْذِ مِنْهَا مُطْلَقًا. وَادِّعَاءُ أَنَّهُ حِينَئِذٍ يُشَوُّهُ الْخَلْقَةُ مَمْنُوعٌ، وَإِنَّمَا الْمَشْوُّهُ تَرَكُّهُ تَعَهَّدَهَا بِالْغَسْلِ وَالذَّهْنِ. وَبَحَثَ الْأَذْرَعِيُّ كِرَاهَةَ حَلْقِ فَوْقِ الْحَلْقُومِ مِنَ الشَّعْرِ، وَقَالَ غَيْرُهُ أَنَّهُ مَبَاحٌ. انْتَهَى ابْنُ حَجْرٍ⁽²⁾

وفي «سم» عليه:

(1) أبو عبد الله، الحسين بن محمد بن حليم الحلبي، الإمام القاضي، أحد أئمة الدهر، وشيخ الشافعية فيما وراء النهر، صاحب الوجوه الحسنة، وشيخ المحدثين في عصره، ولي القضاء ببخارى، وصنّف كتاب «المنهاج في شعب الإيمان»، توفي سنة 304 هـ. [طبقات الشافعية الكبرى، 4/233]

(2) تحفة المحتاج، 8/465

«فائدة»: قال الشيخان: يُكره حلقُ اللِّحية، واعترضه ابنُ الرفعة في «حاشية الكافية» بأنَّ الشافعيَّ رضي الله تعالى عنه نصَّ في «الأُمَّ» على التحريم. قال الزركشيُّ: وكذا الحلبيُّ في «شعب الإيمان» وأستاذه القفال الشاشيُّ⁽¹⁾ في «محاسن الشريعة»، وقال الأذرعي: «الصواب: تحريمُ حلقِها جملةً لغيرِ علَّةٍ بها كما يفعله القلندرية». (2) انتهى⁽³⁾

(1) أبو بكر، محمد بن علي بن إسماعيل القفال الشاشي الشافعي، تفقه على ابن سريج، وعنه انتشر فقه الشافعي بها وراء النهر، كان عالماً من أعلام المذهب، إماماً في التفسير والحديث والفقه والأصول، والكلام، واللغة، والشعر، وهو أول من صنّف في الجدل، كان معتزلياً ثم تحوّل أشعرياً، طاف البلاد وسمع ابن خزيمة وابن جرير، ألّف كتباً قيمة، منها: «شرح رسالة الشافعي»، «دلائل النبوة»، «التقريب». توفي سنة 365 هـ.

[طبقات الشافعية الكبرى، 200/3]

(2) هكذا أورده عنه أبو بكر الدماطي في «إعانة الطالبين» 386/2 ثم قال: «إذا علمت ذلك، فلعلَّه جرى على ما جرى عليه شيخه في «شرح العُباب»، وهو ضعيفٌ، لأنَّه إذا اختلفَ كلامه في كتبه، فالمعتمدُ ما في «التحفة». أي المعتمد كراهة حلقه لا حرمة.

(3) المرجع السابق

[خاتمة]

تَمَّ فِي يَوْمِ السَّبْتِ (30) عِنْدَ الزَّوَالِ مَا شَرَعْتُ فِي جَمْعِهِ فِي أَوَّلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ
(29) من سوال 1298

فالحمدُ لله ذِي الْفَضْلِ وَالْإِنْعَامِ، وَصَلَّى اللهُ تَعَالَى وَسَلَّمْ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ،
وعلى آله وأصحابه الكِرَامِ، كَلِمًا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ، وَغَفَلَ عَن ذِكْرِهِ الْغَافِلُونَ. آمين⁽¹⁾.

(1) وكان فراغي من الاعتناء بهذه الرسالة النافعة لمؤلفها العالم المحقق حبيب الله القراخي رحمه الله صبيحة يوم الأحد (22) من جمادى الأولى سنة (1438) من هجرة المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم في مدينة محج قلعة. وأسأله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، آمين.

فهرس المصادر والمراجع

- 1) صحیح البخاری، محمد بن إسماعیل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري أبو عبد الله، ط. طوق النجاة، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر
- 2) صحیح مسلم، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة
- 3) إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، المطبعة الميمنية، 1311 هـ، تصوير مؤسسة التاريخ العربي
- 4) إحياء علوم الدين، حجة الإسلام محمد بن محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: مكتب الدراسات والبحث العلمي بدار المنهاج، الط: الأولى
- 5) أدب الدنيا والدين، أبو الحسن المأوردي، دار المنهاج، الط: الثانية، 2014 م
- 6) إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، الط: الأولى، 1419 هـ - 1998 م
- 7) إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، أبو بكر عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الط: الأولى، 1418 هـ - 1997 م
- 8) الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396 هـ)، دار العلم للملايين، الط: الخامسة عشر - أيار / مايو 2002 م
- 9) بذل المجهود في حل سنن أبي داود، العلامة خليل احمد السهارنفوي، تحقيق: الدكتور تقي الدين الندوي، دار البشائر الاسلامية، الط: الثالثة، 1435 هـ - 2014 م

10) تحفة الطالبين في ترجمة الإمام النووي، أبي الحسن علاء الدين علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، الدار الأثرية، تحقيق: أبو عبيدة مضمهور بن حسن آل سلمان، الط: الأولى

11) تحفة المحتاج بشرح المنهاج مع حواشي الشرواني والعبادي، ابن حجر الهيتمي، دار إحياء التراث العربي

12) تذكرة الحفاظ، الحافظ أبو عبد الله الذهبي، دار أحياء التراث العربي، لبنان - بيروت

13) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند، الط: الثانية، 1392هـ / 1972م

14) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الط: الثالثة، 1405 هـ / 1985 م

15) السيرة الحلبية = إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون، نور الدين علي بن إبراهيم الحلبي (المتوفى: 1044هـ)، محقق: عبد الله الخليلي، دار الكتب العلمية، الط: الثالثة - 1427هـ

16) سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الط: الأولى، 1996 م

17) السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، دار المعرفة - بيروت

- 18) السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شبلي / مؤسسة الرسالة، الط: الأولى، 1421 هـ - 2001 م
- 19) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي الزرقاني المالكي (المتوفى: 1122هـ)، ضبطه: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، الط: الأولى 1417هـ-1996م
- 20) طبقات الشافعية، جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، الط: الأولى، 1407 هـ = 1987 م
- 21) طلقات الشافعية الكبرى، تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن عبي السبكي، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، محمود الطحان، دار إحياء الكتب العربية، مصر - القاهرة
- 22) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، 1379
- 23) الفتح المين في طبقات الأصوليين، الشيخ عبد الله مصطفى المراغي، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر - القاهرة، ط: 1419 هـ = 1999 م
- 24) كشف الأستار عن زوائد البزار عن كتب السنة، للحافظ نور الدين الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، الط: الثانية، 1984 م
- 25) اللامع الصحيح شرح الجامع الصحيح، لإمام شمس الدين البرماوي، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر
- 26) معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، مصطفى عبد الكريم الخطيب، مؤسسة الرسالة، الط: الأولى

- (27) **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، دار الفكر، بيروت - لبنان، الط: الأولى، 1422هـ - 2002م
- (28) **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، يحيى بن شرف أبو زكريا النووي، مؤسّسة الرسالة ناشرون، الط: الأولى، 2015م
- (29) **الملل والنحل**، الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، 1395 - 1975.
- (30) **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، دار الفكر، بيروت، الط: أخيرة - 1404هـ/1984م
- (31) **النور الساري من فيض البخاري**، حسن العدوي الحمزاوي المالكي، طبعه مصر سنة 1297هـ اديان. علوم الدين.
- (32) **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت.